

خواص المعلوم
تكنولوجي | ٢٠١٥
الطبعة



المملكة المغربية
وزارة الثقافة والاتصال
قطاع الثقافة

طلبات عروض مشاريع المسرح

2019

وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة،

شارع غاندي، الرباط

www.minculture.gov.ma

المجالات المستهدفة :

- إنتاج وترويج الأعمال المسرحية؛
- توطين الفرق المسرحية بالفضاءات المسرحية؛
- الجولات المسرحية الوطنية؛

الإطار القانوني

ينظم دعم قطاع المسرح في إطار دفتر التحملات هذا والقرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 593.15 الصادر في 17 صفر 1436 (10 ديسمبر 2014) بتحديد كيفية دعم المسرح تنفيذاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1434 هـ الموافق لـ 13 ماي 2013 المتعلقة بدعم المشاريع الثقافية والفنية، على شكل طلبات عروض مشاريع، توضح من خلاله بالإضافة إلى الأهداف وال المجالات المستفيدون والمعايير والمبالغ وطرق الصرف، طبيعة وشروط الحصول على هذا الدعم.

تيبة الملفات :

- لا يمكن الجمع بين الاستفادة من دعم التوطين ودعم الإنتاج والترويج المسرحي ودعم الجولات المسرحية الوطنية خلال نفس الدورة؛
- كما لا يمكن الاستفادة من دعم أكثر من مشروع واحد في كل مجال.
- يحمل دفتر التحملات واستماراة ملف طلب الدعم من الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة:

www.minculture.gov.ma

- يعد ملف طلب الدعم وتملاً استماراً طبقاً لمقتضيات دفتر التحملات.
- يودع ملف طلب الدعم والاستماراة المعبأة (صحبة الوثائق المكونة لملف طلب الدعم) أو يرسل بالبريد إلى:

وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة

مديرية الفنون - قسم المسرح

17 زنقة ميشلين، أكدال، الرباط

الهاتف: 05.37.27.40.61، فاكس: 05.37.27.40.65

إيداع الملفات بالنسبة لسنة 2019:

- بالنسبة للإنتاج وتوطين الفرق المسرحية بالمسارح ، يفتح الترشيح في دورة واحدة:
من فاتح فبراير إلى 8 مارس 2019
- بالنسبة للجولات المسرحية الوطنية يفتح الترشيح في دورتين :

الدورة الأولى
من فاتح فبراير إلى 8 مارس 2019

الدورة الثانية
من 14 يونيو إلى 15 يوليو 2019



إنتاج وترويج الأعمال المسرحية



الأهداف

- دعم الإنتاجات المسرحية مع مراعاة البعد الجهوي وتوخي العدالة المجالية
- تشجيع المسرح المغربي بجميع أنماطه؛
- تعزيز مهنية الفرق المسرحية؛
- تشجيع المشاريع المهمة بذوي الاحتياجات الخاصة ومقاربة النوع
- إعطاء الفرصة للكفاءات الشابة من خريجي المعاهد الفنية.

المستفيدين

- الفرق المسرحية بما فيها فرق مسرح الشارع، على شكل جمعيات أو شركات أو وكالات أو تعاونيات فنية ؟
- مؤسسات الإنتاج الفني ولاسيما إنتاج وترويج العروض المسرحية الاحترافية.

أنواع مشاريع الدعم

- ترشح للدعم المشاريع والأعمال المسرحية الجديدة التي تستجيب لشروط دفتر التحملات، على النحو التالي:
- مشاريع الأعمال المسرحية الجديدة المتوفرة على الشروط الفنية و التقنية قبل الإنتاج وذلك على شكل مشروع متكامل ،
- الأعمال المسرحية الجديدة والجاهزة للعرض بعد إنتاجها برسم سنة 2019 بتمويل محدود.

انتقاء مشاريع الدعم

- تخضع المشاريع والأعمال المسرحية المرشحة للدعم لمسطرة الانتقاء التالية:
- تدرس لجنة الدعم ملفات مشاريع الأعمال المسرحية الجديدة المتوفرة على الشروط الفنية و التقنية قبل الإنتاج وملفات الأعمال المسرحية الجديدة والجاهزة للعرض بعد إنتاجها برسم سنة 2019.
- تختار لجنة الدعم الأعمال التي ستحظى بدعم الإنتاج والترويج وتحدد مبالغ الدعم المخصصة لكل مشروع؛
- تعيين اللجنة الأعمال المسرحية الجاهزة داخل أجل شهر بعد قبول الترشيح. أما فيما يهم مشاريع الأعمال المسرحية المقبولة للدعم، فتعيّنها اللجنة داخل أجل شهرين من الإعلان عن النتائج.

شروط الترشح

- سلامة الملف القانوني للفرقة أو المؤسسة وتتوفرها على الوثائق التي تخولهاأهلية مزاولة النشاط المسرحي؛
- قضاء ثلاث سنوات على الأقل من الممارسة المسرحية الاحترافية؛
- التوفر على نص مسرحي مؤلف أو مقتبس أو مترجم أو معد باللغة العربية أو الأمازيغية أو الحسانية أو الدارجة المغربية؛
- يجب احترام التخصص في مجالات الإخراج والسينوغرافيا والتشخيص . كما يجب أن يتتوفر المخرج والسينوغراف والممثلون على تجربة هامة ؛
- الالتزام بترويج العرض المدعم بما لا يقل عن 6 عروض بثلاث جهات على الأقل، يقدم نصفها على الأقل بالمقابل؛
- الالتزام بقواعد التدبير المالي والإداري الشفاف وبناء العلاقات الشغافية على التعاقدات المهنية؛
- الالتزام بأداء أجور وتعويضات التدريب للفنانين والتقنيين المشاركون في العمل؛
- تفادي تراكم المهام والحرص على توفير فرص الشغل أمام المسرحيين المهنيين، طبقاً لمقتضيات قانون الفنان والمهن الفنية؛
- ضمان مشاركة حاملي بطاقة الفنان أو خريجي معاهد الفن المسرحي بنسبة لا تقل عن 70%؛
- الإدلاء بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة مسلمة من مديرية الفنون.

معايير الاختيار

- تختار لجنة دعم المشاريع الثقافية والفنية في قطاع المسرح المشاريع المسرحية مع مراعاة المعايير التالية:
- سلامة الملف القانوني؛
- احترام الشروط المحددة في دفتر التحملات والقرار المشترك؛
- توفر الجودة والمهنية في المشروع؛
- احترام قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- إشراك الكفاءات الشابة من خريجي المعاهد الفنية؛

- أهمية برنامج ترويج العرض المسرحي؛
- دقة الخطة التواصلية المعتمدة في تسويق العرض المسرحي؛
- حجم وقيمة الشراكات المحتملة مع مؤسسات أخرى؛
- قيمة الأجور الفنية ومبالغ تعويضات التداريب ومدى مراعاتها لمبدأ ضمان كرامة الفنان؛
- التنوع الجهوي والتعدد اللغوي بالنسبة لاختيار المشاريع؛
- تنوع الأشكال المسرحية والجمالية؛
- مستوى انخراط أعضاء الفريق الفني والتقني في المشروع.

ملحوظة : تضع اللجنة شبكة للتقييم انطلاقا من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلا في ميدان المسرح وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبيا مقيما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة. وأن يدللي بملف الترشيح المتضمن للوثائق الإدارية والفنية وخاصة :
- ورقة تقنية مفصلة حول المشروع، تتضمن التصور الإخراجي والسينوغرافي والوثائق التقنية والفنية للمشروع؛
- الاستماراة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛
- التكفلة المالية المفصلة للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والأهداف الواضحة لممارسة المسرح كنشاط أساسي والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر الجمع العام ولائحة أعضاء المكتب)، القانون الأساسي والقيد في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي الخاص بسنة 8102 وضع ملف الترشيح وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛
- نسخ من العقود الشغالية القبلية مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- نسخ من بطاقة الفنان أو شهادات التخرج من معاهد التكوين المسرحي ل 70٪ على الأقل، من الطاقم الفني والتقني للمشروع؛
- ثلاثة (3) نسخ من النص المسرحي؛

- السير الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني؛
- وثيقة تثبت خطة ترويج العمل المدعم تحدد البرنامج المتوقع للعرض المسرحيه والأليات المستعملة لهذا الغرض؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لحامل المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة أصلية للتعرف البنكي لحامل المشروع؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه؛
- الإدلة بشهادة تثبت الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال
- قطاع الثقافة مسلمة من مديرية الفنون.

الملف التكميلي بعد الحصول على الدعم

- نسخ من العقود الشغيلية النهائية مصادق عليها تسلم حين التوقيع على عقد الدعم؛
- شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
- شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع؛
- 3 نسخ من الملف القانوني مصادق عليها
- 3 نماذج أصلية من الشيك

ملحوظة :

- لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة.
- لا تقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي(البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية.
- تحفظ الإداره بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال إنتاج وترويج الأعمال المسرحية في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على أن لا يتجاوز 200.000 درهم؛
- تتبع اللجنة شبكة للتقدير المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، وحامل المشروع،
- يتم إشعار حامل المشروع مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة المعاينة ويوقع العقد النهائي في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛

- يتسلم حامل المشروع الدفعة الأولى بنسبة 40% من المبلغ المخصص لدعم المشروع بعد استكمال الملف داخل أجل خمسة عشرة يوماً. والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم 30% داخل أجل لا يتعدي ثلاثين 30 يوماً بعد تقديم العرض أمام اللجنة والتأكد من مطابقته لمكونات الملف.
- يتسلم حامل المشروع الدفعة الأخيرة بنسبة 30% بعد وفاة الفرقة أو المؤسسة بكل التزاماتها اتجاه جميع المشاركين في العمل المسرحي وتقديم العروض المسرحية الستة المشار إليها في شروط الترشح (من بينها عرض يقدم بإحدى المؤسسات السجنية) والإدلة بالوثائق المثبتة داخل أجل لا يتعدي ثلاثين (30) يوماً.
- تحصل وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة على قرص مدمج يتضمن التسجيل الفيديوتيكي للعمل المسرحي المدعوم وقرص آخر يتضمن الدعامات الإعلامية من صور وملصقات وكاطalogات وقصاصات صحفية وكل المعلومات المفيدة للأرشفة والتوثيق
- يضع المستفيد من الدعم جملة «بدعم من وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة» والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالإبداع المدعوم؛
- تلتزم الفرقة بتقديم عرض واحد بالمجان، لفائدة وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، في إطار الأنشطة التي تنظمها أو في إطار النظاهرات والمهرجانات التي تدعمها حتى لو أكملت الفرقة العروض المتفق عليها مع الوزارة.

ملحوظة : كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم المسرح



توطين الفرق بالمسارح الوطنية

الأهداف

- المساهمة في جعل الفضاءات المسرحية مجالات حية ومنفتحة ونشطة في الميدان المسرحي؛
- توطين الفرق المسرحية الاحترافية بالمسارح واستفادتها من فضاءات قارة للتدريب والإنجاز وتقديم العروض والأنشطة المسرحية بالمناطق النائية؛
- تعزيز مهنية الفرق المسرحية الاحترافية وتمكينها من تنفيذ مشاريعها الفنية والتنفيذية؛ ضمن عمر افتراضي أطول للإبداعات المسرحية؛
- تثمين الكفاءات البشرية العاملة بالمسارح والفرق المسرحية في مجالات التدريب والتمويل والتسويق؛
- تنمية وتطوير الثقافة المسرحية لدى رواد هذه الفضاءات وتحفيزهم على استهلاك المنتوج المسرحي؛
- التنسيط الثقافي والفكري لمحيط الفضاءات المسرحية، عن طريق برامج مسرحية قارة ومنتظمة محلياً و جهويّاً؛
- تقوية علاقات الفرقة مع محيط عملها المباشر وضمان إشعاعها المحلي والجهوي؛
- الانفتاح على المؤسسات التعليمية
- تشجيع المشاريع المهتمة بذوي الاحتياجات الخاصة و مقاربة النوع
- تأهيل بنيات الممارسة المسرحية الاحترافية وتطوير الذوق الفني؛
- خلق فرص شغل منتظمة لعدد من العاملين في القطاع المسرحي.

المستفيدين

- الفرق المسرحية الاحترافية في شكل :
- جمعيات ذات الاختصاص في المجال المسرحي؛
- شركات ووكالات ذات الاختصاص في الميدان الفني ولاسيما إنتاج وترويج العروض المسرحية الاحترافية؛
- تعاونيات تضم الفنانين المسرحيين أو الفرق المسرحية وفرق مسرح الشارع التي تعرض في الفضاءات المفتوحة.

أنواع مشاريع الدعم

- يتضمن المشروع تصوراً لثلاث سنوات مع بطاقة مفصلة لمشروع السنة الأولى.
ويقدم الدعم كل سنة بعد القيام بتقييم مفصل لأنشطة السنة الفارطة، وبناء على برنامج عمل السنة اللاحقة. ويكون المشروع من العناصر التالية :
 - إنتاج وترويج عمل مسرحي كل سنة؛
 - وضع وتنفيذ برنامج لتطوير المهارات والثقافة المسرحية للمختصين وعموم الجمهور؛
 - وضع وتنفيذ برنامج تنشيط ثقافي مسرحي منفتح على المحيط السوسيو - ثقافي للفضاء المسرحي

شروط الترشح

فيما يخص الفرقة المسرحية :

- أن تكون محترفة وان يكون إطارها القانوني سليماً وعلى شكل جمعية أو شركة أو تعاونية للفنانين أو للفرق؛
- أن يتوفر ملفها القانوني على الوثائق التي تخولهاأهلية مزاولة النشاط المسرحي؛
- أن يكون لها حضور وممارسة احترافية لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات؛
- أن تقدم بطاقة مفصلة حول المشاركات في المهرجانات الوطنية والدولية؛
- أن تقدم بطاقة مفصلة حول الجوائز التي حصلت عليها خلال مسارها الاحترافي؛
- أن يتتوفر 70% من أعضاء الطاقم الفني للعرض المسرحي على بطاقة الفنان والانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين أو أي نظام آخر للتغطية الصحية وتخصيص نسبة 30% للكفاءات المهنية المحلية
- أن تلتزم بقواعد التدبير المالي والإداري الشفاف وبناء العلاقات الشغالية على التعاقدات المهنية؛
- أن تلتزم بأداء أجور وتعويضات التدريب للفنانين والتقنيين المشاركين في المشروع في مستوى يحترم مكانة الفنانين المتعاقددين معها؛
- أن تلتزم الفرقة بتقديم أربعة عروض بفضاء التوطين وثلاثة عروض بالجهة وثلاث عروض أخرى بجهتين على الأقل؛
- إنتاج عمل مسرحي خلال الموسم؛
- تقوم الفرقة بورشات تكوينية في مجال الفنون و التقنيات المرتبطة بالمسرح تكون من تأطير خريجي المعهد العالي للفن المسرحي و التنشيط الثقافي أو من طرف الفنانين المحترفين ذوي الخبرة في المجال المسرحي طيلة الموسم المسرحي وبشكل منتظم؛
- تتوسيع عملها بالورشات الفنية بالمؤسسات التعليمية أو بالمركز الثقافي بإبداع مسرحي؛

- إنجاز اقامة فنية لكتابه عمل مسرحي.
- وضع مخطط عمل واضح ونتائج كمية و كيفية مضبوطة في المجال المسرحي على مستوى الجهة (جدول مفصل لبرنامج عمل الفرقة المستفيدة من دعم التوطين والنتائج المتواخة منه مرقمة)؛
- أن تلتزم بتقديم نصف العروض المشار إليها، على الأقل، بال مقابل وتحقيق مداخيل لا تقل عن 10% من مجموع الغلاف المالي المحصل عليه في الدعم؛
- أن تضم بين طاقمها 25% على الأقل من أبناء الجهة التي ستحتضن الفرقة، الحاملين لبطاقة الفنان. ويمكن للجنة الدعم أن تسمح استثناء، في حدود النسبة المشار إليها، لأبناء الجهة غير الحاملين لبطاقة الفنان في حالة نقص أو انعدام فنانيين متوفرين على هذه البطاقة في الجهة؛
- أن تحترم القوانين المنظمة للفضاءات التي تقيم بها؛
- الإدلاء بشهادة تثبت وفاء الفرقة بالتزاماتها السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة.

ب - فيما يخص المشروع :

- بالنسبة لفرقة المستفيدة من التوطين في السنة الماضية : المصادقة على منجزاتها للسنة الماضية مع تقديم جداول المستفيدين من الورشات التي قامت بها الفرقة في السنة الماضية وتقديم برنامج عملها للسنة الموالية الذي يتضمن إنجاز عمل مسرحي وبرناماً لتكوين وتنشيط المسرحي كما هو مبين في الجدول أسفله؛
- بالنسبة لفرق الراغبة في التوطين لأول مرة، التوفر على مشروع يمتد لثلاث سنوات، يتضمن إنجاز عمل مسرحي في كل سنة وبرنامج لتكوين وتنشيط المسرحي مع بطاقة مفصلة حول مشروع السنة الأولى؛
- أن لا يقل عدد أفراد الطاقم الفني والتقني القار للعرض المسرحي عن 5 أشخاص وأن لا يتجاوز مجموع المشاركين في العرض المسرحي 20 شخصاً؛
- أن يضم العمل المسرحي أسماء مكرسة في الممارسة المسرحية؛
- أن يراعي التخصص لاسيما في مجالات الإخراج والسينوغرافيا والتشخيص؛
- أن يتم تفادي تراكم المهام والحرص على توفير فرص الشغل أمام المسرحيين المهنيين. و لا تقبل المشاريع التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاثة مهام. ولا يحتسب أجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهمتين ضمن تكلفة الإنتاج؛
- أن ينفتح برنامج التنشيط على فعاليات أخرى من غير المشاركين في العرض المسرحي؛ إذ لا تقبل الاعمال التي يكون فيها المشاركون في العمل المسرحي مؤطرين لعدة ورشات مسرحية

- أن تتوفر بالضرورة على مدير فني ومكلف بالتواصل، وأن لا يتواجد المدير الفني والمخرج في أكثر من مشروعين مقدمين للتوظيف؛
- أن يتتوفر المدير الفني للفرقة على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات متواصلة أو أن يكون خريجاً للمعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي أو أحد المعاهد أو المؤسسات التعليمية التي توفر تكويناً مماثلاً، وأن يكون المسرح نشاطه الأساسي. كما عليه أن يخصص حيزاً زمنياً مهماً للإشراف على تنفيذ المشروع وفق جدولة زمنية محددة؛
- أن يتضمن المشروع المقترح للدعم أجندة محددة تدقق تواريХ تقديم العروض المسرحية ونوعية وتاريخ الأنشطة الموازية.

جدول الورشات التكوينية

| الورشة التكوينية | المؤسسة المستهدفة* | المدة** | عدد المنخرطين*** |
|------------------|--------------------|---------|------------------|
| التخليص | | | |
| السينوغرافيا | | | |
| الإخراج المسرحي | | | |

* المؤسسة المستهدفة : المركز الثقافي – المؤسسة التعليمية
 ** المدة : لا تقل عن ثلاثة حرص أسبوعياً طيلة مدة التوظيف
 ***: يجب أن لا يقل عدد المنخرطين بكل ورشة عن عشرين منخرطاً.

معايير الاختيار

- مراعاة احترافية الفرقة (الجانب القانوني ، التسيير الإداري ، الاستمرارية ، الإشعاع - التواصل)؛
- مهنية المشروع وأهمية مكوناته (الشكل ، نوعية العروض ، برنامج العروض ، الأنشطة الموازية ، التنشيط المسرحي ، الورشات التكوينية...)؛
- سلامة الملف القانوني؛

- احترام الشروط المحددة في دفتر التحملات والقرار المشترك؛
- تواجد الفرقة بالجهة أو الجهة المجاورة المحددة في طلبات مشاريع الدعم؛
- احترام مقتضيات قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- أهمية نوعية التعاقد (عقود لمدة غير محدودة — عقود لمدة محدودة — عقود تعويض عن كل عرض أو مهمة)؛
- الخط الفني والتصور الجمالي العام للمشروع؛
- جودة ومهنية مشروع العرض المسرحي للموسم الأول (النص والجوانب الفنية والتقنية، الكاستينغ) والأنشطة الموازية له؛
- وقع وتأثير العرض المسرحي المنجز خلال سنة 2018 بالنسبة لفرق المستفيدة من التوطين سابقاً؛
- خصوصية العمل المسرحي والخطة التواصيلية لتسويقه والجمهور المستهدف والبيانات جذب الجمهور؛
- مشروع برنامج ترويج العرض المسرحي على الصعيد المحلي و الجهوي؛
- قيمة الأجور الفنية ومبالغ تعويضات التداريب ومدى مراعاتها لمبدأ ضمان كرامة الفنان؛
- مواصفات المدير الفني للمشروع (التخصص - الاحترافية - التوفير على التغطية الصحية)؛
- مراعاة الاشتغال على الأعمال المسرحية القادرة على استقطاب الجمهور.
- ملحوظة: يمكن للجنة إذا دعت الضرورة إلى ذلك، أن تستدعي بعض الفرق لتوضيح مشاريعها قبل الحسم النهائي فيها. ولا يعني الوصول إلى هذه المرحلة الاستفادة من الدعم. تضع اللجنة شبكة للتقييم انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلاً في ميدان المسرح وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبياً مقيناً بالمغرب حاملاً لبطاقة الإقامة. وان يدلّي بملف الترشيح المتضمن للوثائق الإدارية والفنية وخاصة:
- الاستثمار الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛

- ورقة تقنية مفصلة، تشمل الخط الفني والتصور الجمالي العام للمشروع والأعمال المسرحية وبرنامج تطوير المهارات والثقافة المسرحية وبرنامج التنشيط الثقافي المسرحي للفضاء المسرحي؛
- التكلفة المالية العامة للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لصاحب المشروع والأهداف الواضحة لممارسة المسرح كنشاط أساسي والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر الجمع العام ولائحة أعضاء المكتب)، القانون الأساسي والقيد في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي خاص بسنة وضع ملف الترشيح وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛
- العقود الشغيلية القبلية مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- نسخ من بطاقة الفنان بالنسبة للفنانين العاملين بالمشروع؛
- السير الذاتية لجميع المشاركين في المشروع؛
- ورقة تقنية مفصلة حول العرض المسرحي للسنة الجارية تتضمن التصور الإخراجي والوثائق التقنية والفنية للمشروع مع بيان التكلفة؛
- ثلاثة نسخ من النص المسرحي؛
- ورقة تحدد البرنامج المتوقع للعروض المسرحية على المستوى المحلي والجهوي؛
- ورقة حول الخطة التواصلية والجمهور المستهدف وآليات جلب الجمهور مكتوبة بشكل مفصل وتتضمن الآليات الفعلية للتواصل وأشهر عمل الفرقة بشكل مهني واحترافي؛
- شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تقدم بعد الحصول على الدعم؛
- شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تقدم بعد الحصول على الدعم؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلاء بشهادة ثبت وفاء الفرقة بالتزاماتها السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة تسلم من مديرية الفنون.

ملحوظة :

- لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة.
- لا تقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي(البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية.
- تحفظ الإدارية بالملفات المرشحة أيًا كانت قرارات لجنة الدعم.

- كرامة الفنان؛
- مواصفات المدير الفني للمشروع (التخصص - الاحترافية - التوفير على التغطية الصحفية)؛
- مراعاة الاشتغال على الأعمال المسرحية القادرة على استقطاب الجمهور.

ملحوظة:

- يمكن للجنة إذا دعت الضرورة إلى ذلك، أن تستدعي بعض الفرق لتوضيح مشاريعها قبل الحسم النهائي فيها. ولا يعني الوصول إلى هذه المرحلة الاستفادة من الدعم.
- تضع اللجنة شبكة للتقييم انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلاً في ميدان المسرح وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبية مقيناً بالمغرب حاملاً لبطاقة الإقامة. وان يدلّي بملف الترشيح المتضمن للوثائق الإدارية والفنية وخاصة:
- الاستماراة الخاصة بملف طلب الدعم معباء؛
- ورقة تقنية مفصلة، تشمل الخط الفني والتصور الجمالي العام للمشروع والأعمال المسرحية وبرنامج تطوير المهارات والثقافة المسرحية وبرنامج التنشيط الثقافي المسرحي للفضاء المسرحي؛
- التكلفة المالية العامة للمشروع؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لصاحب المشروع والأهداف الواضحة لممارسة المسرح كنشاط أساسى والممارسة المنتظمة في الميدان الفني لمدة لا تقل عن ثلاثة سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر الجمع العام ولائحة أعضاء المكتب)، القانون الأساسي والقيد في السجل التجاري ووصل الإبراء الضريبي خاص بسنة وضع ملف الترشيح وشهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية)؛
- العقود الشغيلية القبلية مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- نسخ من بطاقة الفنان بالنسبة للفنانين العاملين بالمشروع؛
- السير الذاتية لجميع المشاركون في المشروع؛
- ورقة تقنية مفصلة حول العرض المسرحي للسنة الجارية تتضمن التصور الإخراجي والوثائق التقنية والفنية للمشروع مع بيان التكلفة؛
- ثلاثة نسخ من النص المسرحي؛
- ورقة تحدد البرنامج المتوقع للعروض المسرحية على المستوى المحلي والجهوي؛

- ورقة حول الخطة التواصلية والجمهور المستهدف وآليات جلب الجمهور مكتوبة بشكل مفصل وتتضمن الآليات الفعلية للتواصل و أشهر عمل الفرق بشكل مهني واحترافي؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك أو شهادة التعريف البنكي لصاحب المشروع مصادق عليها؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- الإدلة بشهادة تثبت وفاء الفرقة بالتزاماتها السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة تسلم من مديرية الفنون.

ملحوظة :

- لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة.
- لا تقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي(البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها الضرورة الدرامية.
- تحفظ الإدارة بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.

مبلغ الدعم

- يشمل الدعم الموجه لتوطين الفرق المسرحية بالمسارح دعماً مادياً ودعماً لوجستياً يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال توطين الفرق المسرحية بالمسارح في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على أن لا تقل التكلفة العامة التي تحددها الفرقة عن 400.000 درهم وأن لا تتجاوز 1.000.000 درهم في السنة وأن لا يقل مبلغ الدعم الذي تحدده اللجنة عن 300.000 درهم وأن لا يتجاوز 700.000 درهم في السنة؛

تضع وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة، رهن إشارة الفرق الموطنية، قاعات المسرح المخصصة للتوطين والمرافق والتجهيزات الضرورية، مع مراعاة برامج المراكز الثقافية إلى جانب المساعدات التقنية الازمة في إطار تعاقدي يدقق طريقة وبرنامج استعمال هذه المرافق. كما يمكن وضع القاعات التابعة لوزارة الثقافة بالمدن الأخرى رهن إشارة الفرق مجانا فيما يخص الجولة الجهوية والوطنية ووفق برنامج متفق عليه؛

- تضع اللجنة شبكة للتقدير المالي للمصاريف المطلوبة.

الملف التكميلي بعد الحصول على الدعم

- نسخ من العقود الشغيلية النهائية مصادق عليها تسلم حين التوقيع على عقد الدعم؛
- شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
- شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع؛
- 3 نسخ من الملف القانوني مصادق عليها
- 3 نماذج أصلية من الشيك

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة وصاحب المشروع؛
- يتم إشعار حامل المشروع مباشرة بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع الدفعية الأولى بنسبة 40% من المبلغ المخصص لدعم فرقته أو مؤسسته بعد استكمال الملف داخل أجل خمسة عشرة يوماً والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاصة بالعقد من طرف مصالح الخزينة؛
- يتسلم 30% داخل أجل لا يتعدى ثلاثين 30 يوماً بعد تقديم العرض أمام اللجنة والتأكد من مطابقتها لمكونات الملف والمشروع في تنفيذ برنامج الأنشطة الموازية؛
- يتسلم 30% داخل اجل لا يتعدى ثلاثين 30 يوماً بعد وفاء الفرقة أو المؤسسة بكل التزاماتها اتجاه جميع المشاركين في العمل المسرحي وتقديم أربعة عروض بفضاء التوطين وثلاثة عروض بالجهة وثلاث عروض أخرى بجهتين على الأقل (من بينها عرض يقدم بإحدى المؤسسات السجنية) بالإضافة إلى إنجاز برنامج الأنشطة الموازية وفق الشروط والمعايير المقدمة سلفاً بملف طلب الدعم؛
- تحصل وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة، على قرص مدمج يتضمن التسجيل الفيديوتيكي للعمل المسرحي المدعوم وقرص آخر يتضمن الأنشطة الموازية، إلى جانب قرص يتضمن الدعامات الإعلامية من صور وملصقات وكاظلوجات وقصاصات صحافية وكل المعلومات المفيدة للأرشفة والتوثيق؛
- يوضع المستفيد من الدعم جملة «بدعم من وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة» والشعار البصري للوزارة حسب الموصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل

وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة، على كل الحوامد والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالإبداع المدعوم؛

- تلتزم الفرق بتقديم عرضين بالمجان لفائدة وزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة، وذلك في إطار الأنشطة التي تنظمها الوزارة أو في إطار التظاهرات والمهرجانات التي تدعمها حتى لو أكملت الفرقة العروض المتفق عليها مع الوزارة.

ملحوظة:

كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتکبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم المسرح

فضاءات التوطين المقترحة لسنة 2019

| المدينة | المركز الثقافي | |
|----------------|-------------------------------|----|
| الفقيه بن صالح | المركز الثقافي الفقيه بن صالح | 1 |
| فكياك | المركز الثقافي فكياك | 2 |
| الحسيمة | المركز الثقافي مولاي الحسن | 3 |
| زاكورة | المركز الثقافي زاكورة | 4 |
| تيزنيت | المركز الثقافي تيزنيت | 5 |
| آيت ملول | المركز الثقافي آيت ملول | 6 |
| العيون | دار الثقافة أم السعد | 7 |
| السمارة | المركز الثقافي السمارة | 8 |
| قلعة السراغنة | المركز الثقافي سيدي رحال | 9 |
| أسفي | مدينة الفنون أسفي | 10 |
| الداخلة | دار الثقافة الولاء | 11 |
| مشروع بلقصيري | المركز الثقافي مشروع بلقصيري | 12 |
| سطات | المركز الثقافي سطات | 13 |

الفضاءات المفتوحة لتوطين الفرق برسم سنة 2019

1. بالنسبة للفرق التي استفادت من دعم توطين الفرق المسرحية بالمسارح لسنة 2018 تضع طلباتها وملفاتها مكتملة من جديد طبقاً لدفتر التحملات.

2. بالنسبة للفرق الراغبة في التوطين لأول مرة برسم سنة 2019 تقدم طلباتها، طبقاً لدفتر التحملات، متضمنة لثلاثة فضاءات مرتبة، ويمكن أن يكون من بين اختيارتها أحد فضاءات 2018،

3. تعطى الأولوية في توزيع فضاءات التوطين للفرق التي استفادت خلال سنين 2017 و2018 والتي أوفت بالتزاماتها وأجازتها اللجنة بعد تقييم تجربتها.

4. لا يمكن لفضاء واحد أن يحتضن أكثر من مشروع واحد.

بالنسبة لفرق الممارسة لمسرح وفنون الشارع والتي تشتمل بشكل دائم في فضاءات مفتوحة، يمكنها أن تقدم باقتراح فضاء أو أكثر، شريطة أن توفر على التراخيص الضرورية وشراكة حول استغلال الفضاء وأن توفر على التجهيزات الملائمة للعروض والأنشطة



الجولات المسرحية الوطنية

الأهداف

- التحفيز على الترويج والتوزيع الواسع للعروض المسرحية الناجحة؛
- دعم مقاولات ترويج وتوزيع الإنتاجات المسرحية؛
- مواكبة النشاط المسرحي على الصعيد الوطني؛
- دعم مهنية المقاولات الفنية ووكالات الإنتاج والتعاونيات الفنية.

المستفيدين

- الوكلاء الفنيون؛
- مؤسسات ترويج وتوزيع المنتوج الغني، ولاسيما العروض المسرحية، من مقاولات ووكالات وتعاونيات فنية؛
- الفرق والمؤسسات المسرحية المتوفرة على قدرات مهنية ذاتية للترويج والتوزيع.

أنواع مشاريع الدعم

- العروض المسرحية الجيدة التي حققت إقبالاً على مستوى الترويج أو التي توجت بجوائز وطنية أو عربية أو دولياً، مهما كان تاريخ إنتاجها شريطة عدم استفادتها من دعم سابق للجولات المسرحية الوطنية.
- يقدم المشروع متكاملاً ومتضمناً لبرنامج الجولة ومصادر التمويل التكميلية.

شروط الترشح

- التوفير على إطار قانوني سليم بالنسبة للجمعيات أو الوكالات الفنية أو المقاولات الفنية أو تعاونيات الفنانين أو الفرق المسرحية؛
- قضاء ثلاث سنوات على الأقل من الممارسة المسرحية الاحترافية؛
- ورقة مفصلة حول العمل المسرحي المرشح للدعم ومستوى ترويجه والإقبال عليه خلال العروض التي نظمت سابقاً، مرفقة بشهادات تقديم خمسة عروض على الأقل ثلاثة منها بأحد المسارح أو المراكز الثقافية التابعة للوزارة أو للجماعات المحلية مع نماذج للملصقات والدعوات والصور الخاصة بكل عرض على حدة؛
- الارتباط بعقود شغالية مع كافة الفنانين أو مع الفرقة موضوع الترويج بالنسبة للوكالء أو مؤسسات ترويج وتوزيع المنتوج الفني؛
- توفر 70 % على الأقل من المشاركون في العرض المسرحي على بطاقة الفنان أو

شهادة التخرج من معاهد التكوين المسرحي؛

- تقديم البرنامج المفصل للجولة المسرحية يحدد عدد العروض والميزانية المرصودة؛
- تقديم بطاقة مفصلة عن الخطة التوأمية ومنهجية الترويج والتسويق؛
- تقديم بطاقة حول الميزانية المرصودة للمشروع والأهداف المرقمة المتوقعة لعدد المتفرجين والمداخلات المرتقبة من بيع التذاكر؛
- الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة

معايير الاختيار

- سلامة الملف القانوني؛
- احترام الشروط المحددة في دفتر التحملات وخاصة ما يتعلق بمستوى الإقبال على العمل المسرحي خلال الجولة المحلية والجهوية؛
- توفر شروط الجودة الفنية والمهنية؛
- جودة تركيبة المشروع على مستوى مراحل الجولة ونوعية الشراكات والتوقعات المالية والتواصل والإشهار والإقبال الجماهيري؛
- مدى توفر حامل المشروع على مصادر أخرى للتمويل؛
- احترام قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- جودة العمل المسرحي وقدرته على استقطاب الجمهور.
- جاذبية العرض مهما كان أسلوبه.

ملحوظة :

تحتفظ اللجنة بحقها في التأكد من صحة الوثائق المقدمة
تضع اللجنة شبكة للتقديم انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

الأهداف

- التحفيز على الترويج والتوزيع الواسع للعروض المسرحية الناجحة؛
- دعم مقاولات ترويج وتوزيع الإنتاجات المسرحية؛
- مواكبة النشاط المسرحي على الصعيد الوطني؛
- دعم مهنية المقاولات الفنية ووكالات الإنتاج والتعاونيات الفنية.

المستفيدون

- الوكلاء الفنيون؛
- مؤسسات ترويج وتوزيع المنتوج الغني، ولاسيما العروض المسرحية، من مقاولات ووكالات وتعاونيات فنية؛
- الفرق والمؤسسات المسرحية المتوفرة على قدرات مهنية ذاتية للترويج والتوزيع.

أنواع مشاريع الدعم

- العروض المسرحية الجيدة التي حققت إقبالاً على مستوى الترويج أو التي توجت بجوائز وطنية أو عربية أو دولياً، مهما كان تاريخ إنتاجها شريطة عدم استفادتها من دعم سابق للجولات المسرحية الوطنية.
- يقدم المشروع متكاملاً ومتضمناً لبرنامج الجولة ومصادر التمويل التكميلية.

شروط الترشح

- التوفر على إطار قانوني سليم بالنسبة للجمعيات أو الوكالات الفنية أو المقاولات الفنية أو تعاونيات الفنانين أو الفرق المسرحية؛
- قضاء ثلاث سنوات على الأقل من الممارسة المسرحية الاحترافية؛
- ورقة مفصلة حول العمل المسرحي المرشح للدعم ومستوى ترويجه والإقبال عليه خلال العروض التي نظمت سابقاً، مرفقة بشهادات تقديم خمسة عروض على الأقل ثلاثة منها بأحد المسارح أو المراكز الثقافية التابعة للوزارة أو للجماعات المحلية مع نماذج للملصقات والدعوات والصور الخاصة بكل عرض على حدة؛
- الارتباط بعقود شغلية مع كافة الفنانين او مع الفرقة موضوع الترويج بالنسبة للوكلاء أو مؤسسات ترويج وتوزيع المنتوج الفني؛
- توفر 70 % على الأقل من المشاركون في العرض المسرحي على بطاقة الفنان أو شهادة التخرج من معاهد التكوين المسرحي؛

- تقديم البرنامج المفصل للجولة المسرحية يحدد عدد العروض والميزانية المرصودة؛
- تقديم بطاقة مفصلة عن الخطة التواصلية ومنهجية الترويج والتسويق؛
- تقديم بطاقة حول الميزانية المرصودة للمشروع والأهداف المرقمة المتوقعة لعدد المتفرجين والمداخيل المرتقبة من بيع التذاكر؛ الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة

معايير الاختيار

- سلامة الملف القانوني؛
- احترام الشروط المحددة في دفتر التحملات وخاصة ما يتعلق بمستوى الإقبال على العمل المسرحي خلال الجولة المحلية والجهوية؛
- توفر شروط الجودة الفنية والمهنية؛
- جودة تركيبة المشروع على مستوى مراحل الجولة ونوعية الشراكات والتوقعات المالية والتواصل والإشهار والإقبال الجماهيري؛
- مدى توفر حامل المشروع على مصادر أخرى للتمويل؛
- احترام قانون الفنان والمهن الفنية وقانون الشغل وقانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؛
- جودة العمل المسرحي وقدرته على استقطاب الجمهور.
- جاذبية العرض مهما كان أسلوبه.

ملحوظة :

تحتفظ اللجنة بحقها في التأكد من صحة الوثائق المقدمة تضع اللجنة شبكة للتقدير انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

ملف طلب الدعم

- يجب أن يكون حامل المشروع فاعلاً في ميدان المسرح ولله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج وإنجاز المشروع وسبق له الوفاء بالالتزاماته السابقة مع وزارة الثقافة والاتصال - قطاع الثقافة. كما يتوجب عليه أن يكون من جنسية مغربية أو أجنبية مقيناً بالمغرب حاملاً لبطاقة الإقامة. وان يدلّي بملف الترشيح المتضمن للوثائق الإدارية والفنية وخاصة:
- العروض التي نظمت سابقاً، مرفوقة بشهادات تقديم خمسة عروض سابقة على الأقل؛
- الاستماراة الخاصة بملف طلب الدعم معبأة؛

- ورقة مفصلة تتضمن البرنامج المفصل للجولة المسرحية؛
- التكفلة المالية للمشروع والأهداف المرقمة المتوقعة لعدد المتردجين؛
- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع والأهداف الواضحة لممارسة المسرح كنشاط أساسى والممارسة المنتظمة فى الميدان الفنى لمدة لا تقل عن ثلاط سنوات ويتضمن الوثائق التالية (الوثائق القانونية بالنسبة للجمعيات والتعاونيات (القانون الأساسي ووصل الإيداع ومحضر الجمع العام ولائحة أعضاء المكتب)، القانون الأساسي والقيد فى السجل التجارى ووصل الإبراء الضريبي خاص بسنة وضع ملف الترشيح وشهادة التسجيل فى الضمان الاجتماعى بالنسبة للمقاولات والوكالات الفنية والضريبية المهنية برسم السنة الجارية بالنسبة للاشخاص الذاتيين)؛
- نسخ من العقود الشغيلية القبلية مع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- نسخ من بطاقة الفنان بالنسبة للفنانين العاملين بالمشروع ؛
- بطاقة مفصلة عن الخطة التواصلية ومنهجية التسويق؛
- نسخة من البطاقة الوطنية لصاحب المشروع؛
- نموذج شيك او شهادة التعريف البنكى لصاحب المشروع مصادق عليه؛
- تصريح بالشرف يتضمن الالتزام بالمقتضيات المنظمة للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح مصادق عليه.
- قرص مدمج للمسرحية يمكن قرائته في DVD
- الأدلة بشهادة الوفاء بالالتزامات السابقة اتجاه الوزارة مسلمة من مديرية الفنون.

ملحوظة :

لا يقبل كل مشروع ثبت للجنة أن ملفه ناقص أو أن الوثائق المقدمة غير صحيحة.
لاتقبل مشاريع العروض المسرحية المقدمة بطريقة التسجيل الصوتي(البلاي باك) إلا في المقاطع التي تفرضها
الضرورة الدرامية.
تحتفظ الإدارية بالملفات المرشحة أيا كانت قرارات لجنة الدعم.

مبلغ الدعم

- تختار لجنة دعم المشاريع الثقافية والفنية في قطاع المسرح 15 مشروعًا على الأكثر للاستفادة من دعم الجولات المسرحية الوطنية.
- يشمل الدعم الموجه للجولات المسرحية الوطنية دعماً مادياً ودعماً لوجيستياً :
- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الجولات المسرحية الوطنية في نسبة 70% كحد أقصى من كلفة المشروع على أن لا يتجاوز مبلغ الدعم 200.000 درهم للمشروع الواحد وأن لا يتعدي عدد العروض المدعومة 10 تقدم بثلاث جهات على الأقل؛

- يمكن وضع القاعات التابعة لوزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة رهن إشارة الفرق مجاناً وفق برنامج متفق عليه مع المديريات الجهوية للثقافة؛
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

الملف التكميلي بعد الحصول على الدعم

- نسخ من العقود الشغيلية النهائية مصادق عليها تسلم حين التوقيع على عقد الدعم؛
- شهادات التغطية الصحية للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد؛
- شهادات التأمين عن حوادث الشغل للعاملين بالمشروع، تسلم بعد قبول المشروع؛
- 2 نسخ من الملف القانوني مصادق عليها
- 2 نماذج أصلية من الشيك

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة وحاملي المشروع؛
- يتم إشعار حامل المشروع مباشرةً بعد الإعلان عن النتائج، ويوقع العقد في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يتسلم حامل المشروع نسبة 50% من المبلغ المخصص للدعم بعد استكمال الملف داخل أجل خمسة عشرة يوماً من الإعلان عن النتائج والتأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- يتسلم الباقى أي 50% بعد إتمام الالتزامات المتفق عليها وتنظيم الجولة الوطنية وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل مرفق بشهادات تقديم العروض (من بينها عرض يقدم بإحدى المؤسسات السجنية) والصور الدعامتين الإلكترونية ونسخ من الحوامل السمعية البصرية المستعملة لترويج المشروع المدعوم؛
- تحصل الوزارة على قرص مدمج يتضمن التسجيل الفيديوتيكي للعمل المسرحي، موضوع الجولة، إلى جانب قرص يتضمن الدعامتين الإعلامية من صور وملصقات وكاطلوجات وقصاصات صحافية وكل المعلومات المفيدة لlarشفة والتوثيق؛
- يضع المستفيد من الدعم جملة «بدعم من وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة» والشعار البصري لوزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم، والمحددة من قبل وزارة الثقافة والاتصال – قطاع الثقافة، على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالإبداع المدعوم.

ملحوظة :

كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا يتعرض مرتکبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم المسرح

ملحوظة عامة : يمكن الطعن في قرارات اللجنة داخل أجل ثلاثة أيام من تاريخ الإعلان عن النتائج.

- تدرس كتابة اللجنة ملفات المشاريع المقدمة من الناحية الإدارية والقانونية وتتأكد من الوثائق المطلوبة ولا تقدم للجنة الدعم إلا الملفات الشاملة لكل الوثائق المطلوبة
- تودع الملفات في كتابة اللجنة مقابل وصل مختوم داخل الآجال أو ترسل بالبريد مع مراعاة ختم البريد